الابتكار الأخضر كأداة مستحدثة لدعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: بين مكانته في التشريع الجزائري ودوره في تحقيق التنمية المستدامة

ونوغى نبيل (1)

(1) أستاذ محاضر قسم "أ"، معهد الحقوق والعلوم الاقتصادية، المركز الجامعي بريكة، 05400 باتنة، الجزائر.

البريد الإلكتروني: ounnoughi_nabil @yahoo.com مربجة خديجة (2)

(2) طالبة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة البليدة 2، 09000 البليدة، الجزائر.

البريد الإلكتروني: khadidjameridja13@gmail.com

الملخص:

حظي موضوع الابتكار الأخضر أو ما يعرف بالابتكار البيئي باهتمام تشريعي دولي ووطني منقطع النظير، بالنظر لدور هذا الأخير في ترقية ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من ناحية، ومن ناحية أخرى لاقترانه بتحقيق عملية التنمية المستدامة، فلا يمكن الحديث عن التنمية إلا في ظل حركية اقتصادية مبنية على حماية البيئة. بحيث يعتبر الابتكار الأخضر أو الابتكار البيئي كأساس لدعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك بالنظر لما عرفته هذه الأخيرة من تطور فبعدما كانت تهدف إلى تحقيق الأداء أو الفعالية الاقتصادية، أصبح من الضروري التزامها بتحقيق الأداء البيئي نتيجة لظهور ما يعرف بالمسؤولية البيئية التي تقع على عاتق هذه المؤسسات في حالة عدم أخذها بعين الاعتبار للأداء البيئي.

الكلمات المفتاحية:

التنمية المستدامة؛ الابتكار الأخضر؛ التشريع الجزائري؛ الحماية البيئية.

تاريخ إرسال المقال: 2020/01/04، تاريخ قبول المقال: 2020/07/31، تاريخ نشر المقال: 2020/10/31

لتهميش المقال: ونوغي نبيل، مريجة خديجة، "الابتكار الأخضر كأداة مستحدثة لدعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: بين مكانته في التشريع الجزائري ودوره في تحقيق التنمية المستدامة"، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 11، العدد 03 (عدد خاص)، 2020، صص-148-167.

https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/72

المقال متوفر على الرابط التالي:

المؤلف المراسل: ونوغي نبيل، ounnoughi nabil @yahoo.com

E-ISSN: 2588-2287

Green innovation as a new tool for supporting and promoting SMEs: Between legislative position and contribution to sustainable development

Summary:

Green innovation has featured prominently in the debates of recent years in that it contributes to the emergence and development of SMEs and that it is considered a vector of sustainable development. Due to their primary task of protecting the environment, after that of economic efficiency, SMEs can also be responsible for environmental damage.

Keywords:

Sustainable development, green innovation, Algerian legislation, environmental protection.

L'innovation verte comme nouvel outil de soutien et de promotion des PME : Entre position législative et contribution au développement durable

Résumé:

L'innovation verte a eu la part belle dans les débats de ces dernières années en ce qu'elle contribue à l'émergence et au développement des PME et en ce qu'elle est considérée comme vecteur du développement durable. Du fait de leur tâche primordiale dans la protection de l'environnement, après celle de l'efficacité économique, les PME peuvent également être responsables du fait de dommages environnementaux.

Mots clés:

Développement durable, innovation verte, législation algérienne, protection de l'environnement

مقدمة

عرف الإنسان مجموعة من التطورات مست مختلف جوانب الحياة، خاصة مع بداية الثورة الصناعية وظهور التطورات العلمية والتكنولوجية، وقد نتج عن هذا العديد من الآثار السلبية التي أدت إلى اختلال التوازن بين مختلف العناصر البيئية، وذلك بسبب سوء استغلال الموارد الطبيعية وسرعة استنزافها، بحيث أصبحت هذه العناصر عاجزة على تحليل المخلفات والنفايات الناتجة عن النشاطات المختلفة للإنسان.

ونتيجة لذلك أصبح التلوث أثر حتمي للتقدم الصناعي والتكنولوجي الذي عرفته البشرية، الذي انتشر أكثر في النصف الثاني للقرن العشرين، وانجر عنه العديد من الكوارث البيئية والتغييرات المناخية وتسبب في ظهور ما يعرف بظاهرة الاحتباس الحراري.

وقد أدى هذا الأمر إلى تعالى الأصوات المطالبة بضرورة الحفاظ على البيئة وحمايتها من التدهور، كما تزايد الاهتمام بقضايا البيئة على جميع المستويات، بحيث أصبحت حماية البيئة أحد أهم الرهانات المعاصرة، وذلك لارتباطها الوثيق بعملية التنمية والنشاط الصناعي والاقتصادي، وقد ترتب عن هذا الاهتمام الدولي بقضايا البيئة انعقاد العديد من المؤتمرات والاتفاقيات الدولية، والتي من أبرزها مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة البشرية المنعقد بمدينة ستوكهولم بالسويد عام 1972، بالإضافة إلى مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية المنعقد بمدينة ربو دي جانيرو بالبرازيل في عام 1992.

والجدير بالذكر أن الأمر لم يتوقف عند هذا الحد فقط بهل سعت المنظمات والشركات والمؤسسات إلى ايجاد حلول بديلة لل حفاظ على البيئة ووضع حد للاستغلال المفرط للموارد والثروات الطبيعية وليجاد بدائل متجددة هذا من جهة، ومن جهة أخرى وفي ظل هذا التدهور البيئي وجدت المؤسسات والشركات نفسها مجبرة على إيجاد بدائل متجددة التي تمكنها مستقبلا من الاستمرارية والبقاء، غير أن التحول إلى الطاقات المتجددة يتطلب العديد من المتطلبات وأهمها امتلاك التكنولوجيا المناسبة لذلك والعمل على تطويرها من خلال تكثيف عمليات البحث والتطوير، ونتيجة لذلك ظهر ما يعرف الابتكار الأخضر الذي هو محور دراستنا هذه، فهو يهدف إلى تشجيع الشركات والمؤسسات بصفة عامة، والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة باعتبارها أكثر مؤسسة تتلاءم خصائصها مع هذا المصطلح المستحدث، وذلك لاعتمادها على الإبداع والابتكار إلى توفير منتجات خضراء غير مضرة بالبيئة ، من خلال إعادة تدوير النفايات والعديد من المجالات التي تمكن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خفض مستوى التلوث مقابل استفادتها من تعزيز قدرتها التنافسية، وذلك بسبب تزايد الوعي البيئي للمستهاك الذي أصبح يفضل اقتناء المنتجات والسلع التي تحمي البيئية، كما أنها من خلال تطبيقها للابتكار الأخضر تساهم في محافظة على حق وحصة الأجيال القادمة في إطار التنمية خلال تطبيقها للابتكار الأخضر تساهم في محافظة على حق وحصة الأجيال القادمة في إطار التنمية عبر الخضراء التي ترغب في تحسين أدائها البيئي وتعزيز قدرتها التنافسية.

وبالنظر لدور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تطبيق الابتكار الأخضر ، فقد سعت العديد من الدول والحكومات لدعم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي يعتبر قطاعا هاما يتمحور حوله وتتكامل معه باقي القطاعات الاقتصادية الأخرى ، فهو مزيج تتموي يهدف إلى الارتقاء بالاقتصاد الوطني وتحقيق التنمية المستدامة ، ونفس الأمر ينطبق على المشرع الجزائري الذي قام بسن مجموعة من نصوص القانونية تهدف لحماية البيئة في اطار التتمية المستدامة من أهمها القانون رقم 00 المؤرخ في 10 يوليو 00 المتعلق بحماية البيئة في إطار التتمية المستدامة أ ، بالإضافة إلى قانون رقم 00 المؤرخ في 10 يناير 00 المتضمن القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، وكل ذلك من أجل النهوض بالمنظومة القانونية البيئية والتشجيع على الاستثمار في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

- تبرز أهمية دراستنا في كونها تتطرق إلى موضوع " الابتكار الأخضر كأداة مستحدثة لدعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: بين مكانته في التشريع الجزائري ودوره في تحقيق التنمية المستدامة " نظرا لما له من آثار إيجابية على عملية حماية البيئة في الجزائر، فتبرز أهميته في القضاء والحد من الآثار السلبية والأضرار التي تحيط بها مما يؤدي إلى الحفاظ على حق الأجيال القادمة في إطار التنمية المستدامة، خاصة في ظل اتساع رقعة التلوث البيئي وظاهرة الاحتباس الحراري.

-كما تظهر أهمية الموضوع من خلال الدور الفعال الذي يلعبه الابتكار الأخضر في تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتعزيز قدرتها التنافسية.

- نسعى من خلال هذه الدراسة في تحديد المقصود بالابتكار الأخضر، وتبيان مكانته في المنظومة القانونية الجزائرية بالإضافة إلى إبراز العلاقة بين الابتكار الأخضر والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتنمية المستدامة، كما نهدف إلى توضيح تأثير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على عملية التنمية المستدامة.

وبناء على ما سبق ذكره فإن الإشكالية التي تطرح هي: إلى أي مدى يمكن أن يساهم الابتكار الأخضر في تدعيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقيتها؟ وكيف نظم المشرع الجزائري هذا الأخير مما يفعل دوره في تحقيق عملية التنمية المستدامة في الجزائر؟

وللإجابة عن هذه الإشكالية، قمنا بتقسيم الموضوع وفق الخطة التالية: بحيث تطرقنا في المحور الأول من هذه الدراسة لمكانة الابتكار الأخضر في المنظومة التشريعية الجزائرية، ومن ثم تناولنا فعالية الابتكار الأخضر في ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحقيق التنمية المستدامة في المحور الثاني.

1- القانون رقم 03-10المؤرخ في 19 يوليو 2003، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية عدد43، الصادرة في20 يوليو 2003.

المحور الأول: مكانة الابتكار الأخضر في المنظومة التشريعية الجزائرية

يعتبر الابتكار الأخضر من الأساليب المستحدثة في الوقت الحالي لما له من دور كبير في حماية البيئة من الأثار السلبية التي تحيط بها، خاصة في ظل انتشار ظاهرة التلوث والتي ترتب عنها العديد من الأضرار على البيئة و مساهمتها في ظهور الاحتباس الحراري، وذلك بالنظر التقنيات التكنولوجية المستعملة من طرف المؤسسات الاقتصادية والشركات والتي يترتب عنها إنتاج منتجات مضرة بالبيئة، وعليه ونتيجة لذلك كان من الواجب وضع حد لهذه الظاهرة التي انتشرت وهذا من خلال استحداث الشركات والمؤسسات الاقتصادية لما يعرف بالابتكار البيئي أو الابتكار الأخضر، والجدير بالذكر أن مختلف التشريعات سعت لتكريس منظومة تشريعية تهدف إلى حماية البيئة ، ونفس الأمر ينطبق على المشرع الجزائري الذي سن مجموعة من النصوص القانونية التي تهدف للحد من الأضرار البيئية وتشجع الشركات والمؤسسات الاقتصادية على الابتكار الأخضر وعليه وبناء على ما سبق سنتناول من خلال هذا المحور المقصود بالابتكار الأخضر أولا، ومن ثم سنتطر ق إلى التكريس التشريعي للابتكار الأخضر في الجزائر ثانيا.

1. تحديد المقصود بالابتكار الأخضر لتبيان المكانة

تعددت المصطلحات التي أشارت للابتكار الأخضر فهناك ما يطلق عليه مصطلح الابتكار البيئي والابتكار الابيئي الابتكار المنطلح التقنيات الخضراء.

والجدير بالذكر أن جميع هذه المصطلحات تصب في قالب واحد وهي تتعلق بنفس الموضوع وتستخدم بشكل متكامل، وعليه سنحاول من خلال هذه الدراسة التطرق لتعريف الابتكار الأخضر، ومن ثم سنتاول أهداف وفوائد الابتكار الأخضر.

1.1 تعريف الابتكار الأخضر

اختلفت التعاريف التي حاولت تحديد المقصود بالابتكار الأخضر، ولهذا سنحاول التطرق لأهم التعريفات الفقهية التي عرفته، أما التعريف التشريعي فقد تم تناوله في ثانيا بمناسبة ذكر التكريس التشريعي للابتكار الأخضر في الجزائر.

حاول بعض الفقهاء تعريف الابتكار الأخضر أو ما يعرف بالابتكار البيئي وقد تعددت هذه التعريفات ولكن تجدر الإشارة للقول أنه قبل تطرقنا للمقصود بالابتكار الأخضر سنحاول التعرف على المقصود بمصطلح الابتكار، ثم نعرف الابتكار الأخضر.

أ-تعريف الابتكار: الابتكار مفهوم معقد ولهذا سنحاول إبراز أهم التعريفات التي قيلت بشأنه وذلك حتى يتسنى فهم المقصود بهذا المصطلح المعقد.

- عرفته منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بأنه: "تحسين المنتجات الموجودة بدرجة كبيرة (سلع أو خدمات)، أو بتقديم منتجات جديدة تماما للسوق أو عملية أو طريقة تسويق جديدة أو طريقة تنظيمية جديدة في الممارسات التجارية أو بتنظيم مكان العمل أو العلاقات الخارجية". 2

بينما عرفه جانب آخر من الفقه بأنه:" الطرق أو الأساليب الجديدة المختلفة الخارجة أو البعيدة عن التعقيد التي تستخدم في عمل أو تطوير الأشياء والأفكار ".

كما عرف أيضا بأنه: "عملية عقلية تعبر عن التغييرات الكمية والجذرية أو الجوهرية في التفكير وفي الإنتاج أو المنتجات وفي العمليات أو طرق وأساليب الأداء، وفي التنظيمات والهياكل"3.

وفي هذا الإطار تجدر الإشارة للقول بأن هناك عدم تفريق بين مصطلحي الابتكار والإبداع ويعتقد بأن لهما نفس المعنى، وعليه سنحاول توضيح أوجه الاختلاف بينهما:

*الإبداع هو مزيج من القدرات والاستعدادات والخصائص الشخصية التي إذا وجدت بيئة مناسبة، يمكن أن ترقى بالعمليات العقلية لتؤدى إلى نتائج أصلية ومفيدة للفرد والشركة والمؤسسة والمجتمع والعالم. 4

*يقصد بالإبداع عملية معقدة من العمليات العقلية والذهنية تستدعي توليد الأفكار والمفاهيم الجديدة أو الأصلية، كما يقصد به أيضا تحويل الأفكار الجديدة والأفكار الخيالية إلى واقع.

وعليه وبناء على ما سبق ذكره من تعريفات، نلاحظ أن الإبداع يقوم على عمليتين أساسيتين هما التفكير والإنتاج، كما أن الإبداع يرتبط بالمعرفة وهذا نظرا لاحتياج العملية الإبداعية لقدر كاف ومعقول من المعرفة في الموضوع الذي يقع عليه التفكير.

وأما بالنسبة للابتكار فإن الهدف الرئيسي منه هو الحصول على التغيير الايجابي، أي جعل شيء ما أو فكرة ما أو شخص ما أفضل مما هو عليه هذا من جهة، ومن جهة أخرى يقود الابتكار في العديد من المجالات العلمية والمهنية إلى زيادة الإنتاجية، فهو يعد مصدرا أساسيا ومساهما فعالا في تنمية الثروات الوطنية أو المؤسسية، والجدير بالذكر أيضا أن الابتكار ينتج من خلال بذل بعض الجهد والوقت في فكرة ما، بالإضافة إلى بذل الكثير من الجهد والوقت في تطويرها وتسويقها للمستفيدين.

ب - تعريف الابتكار الأخضر: بعدما حاولنا تحديد المقصود بمصطلح الابتكار وذلك لإزالة اللبس الذي قد يقع حول مفهومه سنحاول التطرق لأهم التعريفات الفقهية التي حددت المقصود بالابتكار الأخضر: *عرف الابتكار الأخضر بأنه: "إنتاج أو استيعاب أو استغلال منتج أو عملية إنتاج أو خدمة أو إدارة أو أسلوب عمل جديد في

²⁻ الاتحاد الدولي للاتصالات، سد الفجوة في مجال الابتكار الرقمي مجموعة تغيرات، قطاع تنمية الاتصالات 2018،ITU، ص3

³- المرجع نفسه، ص4.

⁴⁻ نفين حسين محمد، دور الابتكار والإبداع المستمر في ضمان المركز التنافسي للمؤسسات الاقتصادية والدول -دراسة حالة دولة الإمارات-، إدارة التخطيط ودعم القرار، وزارة الاقتصاد، الإمارات العربية المتحدة،2016، ص3

المنظمة ويؤدي طوال دورة حياته إلى الحد من المخاطر البيئية، التلوث والآثار السلبية الأخرى لاستخدام الموارد (بما في ذلك استخدام الطاقة) مقارنة بالبدائل ذات الصلة".

*وعرف أيضا بأنه :"المنتجات والعمليات الجديدة التي توفر قيمة للعملاء والأعمال التجارية ولكن تقلل بشكل كبير من التأثيرات السلبية على البيئة"⁵.

* كما عرف الابتكار البيئي أيضا بأنه "كل نشاط يأخذ بعين الاعتبار التقليل من الآثار السلبية الناتجة على البيئة، أو هو النشاط الذي يهدف للحفاظ على البيئة في حد ذاته سواء كان هذا النشاط تطبيق تقنيات تكنولوجية، أو ابتكارات علمية، أو سلع أو خدمات، وسواء كانت عمليات أو أساليب أو مناهج إدارية وتنظيمية، تقوم بها الشركات الصناعية والخدماتية أو هيئات ومنظمات محلية أو دولية، ويدخل الابتكار البيئي ضمن الجهود المتزايدة للحد من التأثير السلبي لنشاط الإنسان على البيئة والحفاظ عليها لتعود بالنفع على البيئة الطبيعية والمجتمع و الأعمال التجارية"6.

2.1.أهداف وفوائد الابتكار الأخضر

بعدما تعرفنا على المقصود بمصطلح الابتكار الأخضر، سنحاول التعرف على الفوائد والأهداف التي يمكن أن تتحقق بتطبيق الابتكار الأخضر من طرف المؤسسات الاقتصادية والشركات.

أ-فوائد الابتكار الأخضر: يترتب على تطبيق الابتكار الأخضر مجموعة من الفوائد، والتي يمكن إجمالها فيما يلى:

- يمكن المؤسسات الاقتصادية والشركات من الحصول على مكافئات تجارية نظير إنتاجها لمنتجات مستدامة بيئيا
 - تحقيق فوائد مالية يمكن أن تزبد من القدرة التنافسية للشركات.
- تحسين أداء الإدارة البيئية لتلبية المتطلبات والقوانين البيئية لتلبية المتطلبات والقوانين البيئية، بحيث يؤدي الابتكار البيئي دور الوسيط بين أخلاقيات البيئة والعوائد التنافسية.
 - يعد بمثابة المفتاح لتحسين الميزة التنافسية في عالم يزداد به الاهتمام بالبيئة.
 - يوفر فرصة كبيرة لتلبية طلبات الزبائن دون أضرار بيئية.
 - يمكن من تحسين أداء الشركة والمؤسسات الاقتصادية.
 - تحقيق الكفاءة في استخدام الموارد والطاقة.

حكاوي فريدة، عبد الله سليمة، الابتكار البيئي في نظام تويوتا الانتاجي (نحو تحقيق النمو المستدام)، ص2، تاريخ الاطلاع: 15 نوفمبر 2019، متوفر على الموقع:univ-blida2-dz

³ مكاوي فريدة، عبد الله سليمة، المرجع السابق، ص $^{-6}$

- يمكن الشركات من خفض التكاليف وزيادة الإيرادات-.

ب-أهداف الابتكار الأخضر: يؤدي تطبيق الابتكار الأخضر إلى تحقيق العديد من الأهداف والتي تتمثل فيما

- الحفاظ على الطاقة وتقليل الانبعاثات وتنمية الاقتصاد في نفس الوقت.
 - التحسين المباشر للجودة البيئية.
 - يهدف إلى التقليل من الغازات المسببة للاحتباس الحراري.
 - توفير فرص عمل جديدة الأفراد المجتمع.
- تطبيق الابتكار الأخضر يساعد على تحقيق هدف المدينة الصديقة للبيئة⁸.

2.التكريس التشريعي للابتكار الأخضر في الجزائر

تزايد الاهتمام بموضوع البيئة في العقود الأخيرة سواء على المستوى الدولي أو المستوى الوطني، وقد تجلى ذلك من خلال تطور المنظومة التشريعية التي تهتم بقضايا البيئة، وارتفاع مستوى الوعى العام بمخاطر المساس بالتوازن البيئي.

يرجع السبب وراء اهتمام التشريعات بقضايا البيئة وتنظيمها بموجب أحكام قانونية إلى استمرار التدهور البيئي وما رافقه من انعكاسات سلبية على الإنسان والطبيعة هذا من جهة، ولوجود علاقة بين البيئة والتنمية.

ونظرا لهذه الأهمية الكبيرة التي أصبحت تحتلها حماية البيئة كان لزاما على المشرع الجزائري أن يتدخل لتنظيم المشاكل التي تتعلق بالبيئة وحمايتها من كل ما قد يؤثر فيها، وفي هذا الصدد قام المشرع الجزائري بسن مجموعة من القوانين المختلفة التي تنظم الأنشطة الصناعية والتجارية والزراعية والعمرانية التي قد يترتب عنها تلوث بيئي، ومن هذا نعرف الابتكار الأخضر من الناحية التشريعية تم نفصل في التكريس والتنظيم.

-التعريف التشريعي للابتكار الأخضر: بعدما تطرقنا للتعريفات الفقهية في الأول السابق، سنحاول التطرق للتعريفات التشريعية للابتكار الأخضر، بالرجوع للتشريع الجزائري نجد أن المشرع الجزائري بموجب القانون رقم 10-03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة ، لم يتطرق لتعريف الابتكار البيئي أو ما يعرف بالابتكار الأخضر ، في حين نجد أنه قد تطرق لتعريف بعض المصطلحات الأخرى كالبيئة والتنمية المستدامة، والجدير بالذكر أننا سنك تفي بتعريف البيئة فقط في حين أن تعريف التنمية المستدامة سنتطرق له في الجزء الثاني من ورقتنا البحثية.

^{/-}أحمد عبد الستار الطالبي، ابراهيم حسين، عناصر الابتكار الأخضر وأثرها في تعزيز الألبان في القطاع الخاص في موصل، مجلة جامعة الجيهان، الجزء B، عدد2، أربيل العلمية، العراق،2018، ص 357

⁸ – المرجع نفسه، ص 358

وعليه فقد عرف المشرع الجزائري البيئة بموجب المادة 4 من القانون رقم 03-10 السابق الذكر بأنها: "تتكون البيئة من الموارد الطبيعية اللاحيوية والحيوية كالهواء والجو والماء والأرض وباطن الأرض والنبات والحيوان بما في ذلك التراث الوراثي، وأشكال التفاعل بين هذه الموارد وكذا الأماكن والمناظر والمعالم الطبيعية". 9

وأما بالنسبة للابتكار الأخضر في التشريعات الدولية سنكتفي فقط بما ورد في برنامج الأمم المتحدة للبيئة بأنه:" إعداد نموذج العمال وتطبيقه والذي يتجسد من خلال اتباع استراتيجية عمل جديدة يتمثل دورها في تطبيق الاستدامة في جميع العمليات التجارية التي تستند إلى التفكير وفقا لمنظور دورة الحياة، وتتعاون مع الشركاء عبر سلسلة قيمها، حيث تتطلب هذه الابتكارات وجود مجموعة متناسقة من التعديلات أو الحلول المبتكرة للمنتجات (السلع/الخدمات) والعمليات ونهج السوق والهيكل التنظيمي مما يؤدي إلى مستوى أداء الشركة وقدرتها التنافسية"10.

وقد تم سن أول نص قانوني يهدف إلى حماية البيئة في الجزائر غداة الاستقلال بموجب المرسوم رقم 74-156 المؤرخ في 12 جويلية 1974 المتضمن إحداث لجنة وطنية للبيئة 11، لتصدر بعده مجموعة من النصوص التنظيمية وتشريعية هدفها حماية البيئة والمحافظة عليها 12.

غير أنه تجدر الإشارة للقول بأنه صدر أول تشريع خاص بالبيئة وتنظيمها لسنة 1983 وذلك من خلال القانون رقم 83-03 المتعلق بحماية البيئة أوالذي شكل قاعدة أساسية للمنظومة التشريعية والتنظيمية المتعلقة بمجال حماية البيئة، وقد تزامن هذا الأمر مع مصادقة الدولة الجزائرية على الاتفاقيات الدولية التي تتضمن حماية قانونية للبيئة، وقد تضمن هذا القانون مجموعة من الأهداف والمبادئ والتي تتمثل في ما يلي:

- حماية البيئة بحد ذاتها تشكل مطلبا أساسيا للسياسة الوطنية للتنمية.

- المحافظة على الإطار المعيشي للسكان يعتبر نتيجة لوجود التوازن بين متطلبات النمو الاقتصادي ومتطلبات حماية البيئة.

 $^{^{9}}$ القانون رقم 03 $^{-10}$ ، السابق الذكر.

⁷رنامج الأمم المتحدة، دراسة جدوى الابتكار الأخضر، رقم 2014،D/1911/PA، ص $^{-10}$

الصادر 15 المرسوم رقم 74–156 المؤرخ في 12 جويلية 1974 المتضمن إحداث لجنة وطنية للبيئة، الجريدة الرسمية عدد 59 الصادر بتاريخ 23 جويلية 1974.

¹²⁻أحمد لكحل، مفهوم البيئة ومكانتها في التشريعات الجزائرية، مجلة المفكر، عدد7، جامعة بسكرة، الجزائر، 2018، ص ص 231،235.

¹⁹⁸³⁻القانون رقم 83-03 المؤرخ في 5 فبراير 1989 المتعلق بحماية البيئة الملغى، الجريدة الرسمية عدد 6 الصادرة في 8 فبراير 1983

تدخل الدولة ضرورة واجبة ومشروعة لتحديد شروط إدماج المشاريع في البيئة 14.

ومن ناحية أخرى نجد أن المشرع الجزائري لم يكتف بهذا فقط بل خص حماية البيئة باهتمام خاص، وذلك من خلال قيامه بتكريس حماية قانونية للبيئة في الدستور 1989 واعتباره إياها مصلحة عامة يجب حمايتها 15.

واستمر العمل بقانون رقم 83-03 السابق الذكر إلى غاية سنة 2003 ، بحيث صدر قانون رقم 33-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة الذي ألغى القانون السابق، وقد تضمن هذا القانون مجموعة من المبادئ والأهداف التي تجسد حماية أفضل للبيئة بما يتناسب ومتطلبات التنمية المستدامة ومبادئها، ومن بين أهم أهداف التي جاء بها هذا القانون هي:

- تحديد المبادئ الأساسية وقواعد تسيير البيئة.
- ترقية التنمية وطنية مستدامة بتحسين شروط المعيشة، والعمل على ضمان إطار معيشى سليم.
 - إصلاح الأوساط المتضررة.
- ترقية الاستعمال الايكولوجي العقلاني للموارد الطبيعية المتوفرة، وكذلك استعمال التكنولوجيات الأكثر نقاء
 - تدعيم الإعلام والتحسيس ومشاركة الجمهور ومختلف المتدخلين في تدابير حماية البيئة¹⁶.
 - وأما بالنسبة لأهم المبادئ التي تضمنها هذا القانون فهي تتمثل فيما يلي:
 - مبدأ المحافظة على التنوع البيولوجي.
 - مبدأ عدم تدهور الموارد الطبيعية.
 - مبدأ الاستبدال.
 - مبدأ الإدماج.
 - مبدأ النشاط الوقائي وتصحيح الأضرار البيئية بالأولوية عند المصدر.
 - مبدأ الحيطة.
 - مبدأ الملوث الدافع.
 - مبدأ الإعلام والمشاركة¹⁷.

المادة 01 من القانون 83–03 السابق الذكر $^{-14}$

 $^{^{-15}}$ - تنص المادة 51 من دستور 1989، الذي تم الاستفتاء عليه في 23 فيفري 1989، المنشور بموجب المرسوم الرئاسي رقم $^{-15}$ المؤرخ في 28 فيفري 1989، الجريدة الرسمية عدد الصادر بتاريخ المارس 1989 على أنه:

[&]quot;الرعاية الصحية حق للمواطنين.

تتكفل الدولة بالوقاية من الأمراض الوبائية والمعدية ومكافحتها"

المادة 02 من القانون 03-10 السابق الذكر المادة 02

[.] المادة 03من القانون 03 السابق الذكر-17

وبناء على ما سبق ذكره، وبعدما حاولنا تقديم نبذة حول تطور قانون حماية البيئة في الجزائر سنحاول التعرف كيف نظم المشرع الجزائري الابتكار وعليه فالسؤال المطروح هو: هل نظم المشرع الجزائري الابتكار الأخضر في منظومته التشريعية أم أنه لم يعط لهذا الموضوع أي أهمية؟

الإجابة على هذا التساؤل تقتضي منا البحث في النصوص القانونية السابقة الذكر، من خلال استقراء أحكام مواد قانون رقم 83-03 السابق الذكر، نلاحظ أن المشرع الجزائري لم يعر أي أهمية للابتكار الأخضر وكان همه الوحيد هو حماية البيئة فقط دون غيرها من الأهداف ويرجع السبب وراء ذلك لمصادقة الجزائر على اتفاقيات دولية التي تضمن حماية قانونية دورية للبيئة هذا من جهة، ومن جهة أخرى بالنظر لارتباط القروض المالية التي تمنحها المؤسسات المالية دولية ببرنامج حماية البيئة كتوجيهات الوكالة الكندية للتنمية الدولية أو التقرير التوجيهي بألمانيا المتعلق بالتعاون مع الدول النامية.

ولكن بالرجوع لأحكام القانون رقم 3-10 السابق الذكر، نجد أن المشرع الجزائري لم يتطرق لمفهوم الابتكار الأخضر واكتفى بتعريف البيئة كما سبق أن أشرنا لذلك، غير أنه في المقابل وباستقرائنا لنصوص هذا القانون نجد المشرع الجزائري أشار للابتكار الأخضر بشكل غير صريح من خلال نص المادة 2 منه وهذا ما يستشف من خلال عبارة"...وكذلك استعمال التكنولوجيات الأكثر نقاء....".

ومن ناحية أخرى نجد أن المشرع الجزائري استحدث بابا خاصا تحت عنوان أحكام خاصة لم يكن موجود في ظل القانون القديم 83-03 السالف الذكر، والذي من خلال الاطلاع على نصوص مواده نجد أن المشرع الجزائري وضع مجموعة من الحوافز والامتيازات للمؤسسات والشركات التي تعتمد على الابتكار الأخضر، بحيث نصت المادة 76 منه على أنه:

" تستفيد من حوافز مالية وجمركية تحدد بموجب قانون المالية، المؤسسات الصناعية التي تستورد التجهيزات التي تسمح في سياق صناعتها أو منتوجاتها، بإزالة أو تخفيف ظاهرة الاحتباس الحراري، والتقليص من التلوث في كل أشكاله.

ونصت المادة 77 من نفس القانون على أنه: "يستفيد كل شخص طبيعي أو معنوي يقوم بأنشطة ترقية البيئة من تخفيض في الربح الخاضع للضريبة، يحدد هذا التخفيض بموجب قانون المالية".

كما نصت المادة 78 من نفس القانون على أنه: "تنشأ جائزة وطنية في مجال حماية البيئة".

وعليه ومن خلال استقراء نصوص هذه المواد، نجد أن المشرع قد تطرق إلى الابتكار الأخضر في قانون حماية البيئة ووضع مجموعة من الحوافز المالية والجمركية لكل مؤسسة تعتمد على تقنيات لا تضر بالبيئة، كما أنّه منح لهذه المؤسسات تخفيض ضريبي، والجدير بالذكر أن المشرع الجزائري قد أحال تحديد الحوافز المالية والجمركية وقيمة التخفيض لقانون المالية الذي غالبا ما تتضمن أحكامه تنظيم هذه الأمور.

وأخيرا وفي سبيل تشجيع على الابتكار الأخضر وضع المشرع الجزائري جائزة وطنية في مجال حماية البيئة لكل شركة أو مؤسسة تنتج منتجات أو تعتمد تقنيات تكنولوجية تساعد في حماية البيئة، وتحد من

الأضرار التي قد تحيط بها خاصة ظاهرتي الاحتباس الحراري والتلوث اللّتان تعدان من أخطر الظواهر على البيئة في الوقت الحالي.

المحور الثاني: فعالية الابتكار الأخضر في ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحقيق التنمية المستدامة

يساهم الابتكار الأخضر في تحقيق العديد من المكاسب للمؤسسات والشركات على وجه العموم، والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة، فالاعتماد على الابتكار الأخضر يعد أفضل طريقة لتحسين الأداء البيئي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تواجه الصراع بين التنمية وحماية البيئة.

والجدير بالذكر أن معظم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المبتكرة الخضراء تكون لها قدرة تنافسية معززة مقارنة بباقي المؤسسات الأخرى، وذلك لاهتمامها بعملية التغيير هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فهي تساهم بشكل فعال في تحقيق عملية التنمية المستدامة نظرا لاعتمادها على تقنيات تكنولوجية أكثر نقاء مما يسمح بإنتاج منتجات طبيعية لا تضر بالبيئة.

وعليه سنحاول في هذا الجزء من دراستنا التطرق إلى علاقة الابتكار الأخضر بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على عملية والمتوسطة وعملية التنمية المستدامة (أولا)، ومن ثم سنتناول أثر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على عملية التنمية المستدامة (ثانيا).

1.علاقة الابتكار الأخضر بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعملية التنمية المستدامة

قبل الخوض في مسألة العلاقة التي تجمع بين الابتكار الأخضر بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وعملية التنمية المستدامة، يستوجب علينا أولا تحديد المقصود بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتنمية المستدامة، وذلك حتى يسهل علينا تحديد العلاقة بينهم.

1.1. تحديد المقصود بالمفاهيم العامة (المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التنمية المستدامة)

تجب الاشارة للقول بأنه سبق لنا أن تطرقنا في الجزء الأول من هذه الورقة البحثية المقصود بالابتكار الأخضر وأهم أهداف التي يسعى لتحقيقها، وعليه سنحاول فيما يلي ابراز المقصود بكل من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتنمية المستدامة.

أ-تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: تعددت تعريفات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك حسب المعيار المعتمد في التعريف، ولهذا سنحاول التطرق الأهم هذه التعريفات مع إبراز موقف المشرع الجزائري بشأنها:

عرفها جانب من الفقه بأنها:" تلك المؤسسات التي تمتاز بمحدودية رأس المال وقلة العمال، محدودية التكنولوجيا المستخدمة بساطة في التنظيم الإداري وتعتمد على التمويل ذاتي، حيث رأس المال يتراوح بين حرف وعدد العمال أقل من 10"18.

بينما عرف البنك الدولي المشروعات الصغيرة والمتوسطة بأنها:" تلك المنشآت التي توظف أقل من 50 عامل، وتصنف المشروعات التي يعمل بها أقل من 10 عمال بالمشروعات المتناهية الصغر، والتي بها ما بين 10-10 عامل تعتبر مؤسسات صغيرة، وما بين 50-10 عامل فهي مصنفة كمؤسسات متوسطة 100-10.

نلاحظ من خلال ما سبق ذكره أنه اختلف المعيار المعتمد في التعريف، فالتعريف الأول اعتمد على معيار رأس المال في تحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، في حين نجد أن البنك الدولي اعتمد في تعريفه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على معيار عدد العمال، وهذا ما يدفعنا لطرح التساؤل حول موقف المشرع الجزائري من تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أو بعبارة أخرى أي معيار اعتمد عليه المشرع الجزائري في تعريفه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أم أنه لم يتطرق لتعريفها أصلا؟

الإجابة على هذا التساؤل تدفعنا بالرجوع لأحكام القانون الذي ينظم هذا النوع من المؤسسات، وعليه ومن خلال استقراء أحكام قانون رقم 17-02 المؤرخ في 10 جانفي 2017 المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، نجد أن المشرع الجزائري قد عرفها بموجب نص المادة 5 والتي نصت على أنه:

" تعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية، بأنها مؤسسة إنتاج السلع و/أو الخدمات. -تشغل من واحد(01) إلى مائتين وخمسين (250) شخصا، -لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي أربعة (4) ملايير دينار جزائري، أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية مليار (01) دينار جزائري، -تستوفي معيار الاستقلالية كما هو محدد في النقطة 3 أدناه."²⁰.

من خلال استقراء نص هذه المادة نلاحظ أن المشرع الجزائري في تعريفه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة اعتمد على معيارين وهما: مع يار عدد العمال ومعيار رقم الأعمال، كما أنّه ربط استقلالية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشرط عدم امتلاك 25% أو أكثر من رأس مالها من قبل مؤسسة أو مجموعة مؤسسات أخرى هذا من ناحية. 21

¹⁸⁻آيت عيسى عيسى، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر أفاق وقيود، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، عدد 6، جامعة شلف، الجزائر، 2010، ص273.

¹⁹ المرجع نفسه، ص273

القانون رقم 77-02 المؤرخ في 10 جانفي 2017 ، المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جريدة رسمية عدد 2 الصادر في 11جانفي 2017.

المادة 05 من القانون 17–02 السابق الذكر-21

ومن ناحية أخرى، نلاحظ أن المشرع الجزائري بسنه نص خاص ينظم أحكام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فإنه يشجع الاستثمار في القطاع الواقع على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك بالنظر لما تتميز به هذه المؤسسات من خصائص مقارنة بالمؤسسات الأخرى تؤهلها لأداء أدوار ايجابية في تحقيق أهداف التنمية، وهو الأمر الذي جعلها تحتل مكانة بالغة الأهمية في اقتصاديات العديد من الدول، بحيث تشير الدراسات والتقارير أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعتبر من أهم القطاعات القادرة على خلق مناصب الشغل، والمساهمة في تكوين الثروة، والمساهمة في تحقيق عملية التنمية المستدامة، فهي تعد عنصرا مهما لحركية كل اقتصاد لقيامها بالإبداع والابتكار 22.

ب-تعريف التنمية المستدامة: يعتبر مصطلح التنمية المستدامة اصطلاح جديد ولكن لمفهوم قديم، فمفهوم التنمية المستدامة لا يعد فكرة مستحدثة ولكنه انتشر أكثر خلال العقود الأربعة الأخيرة لقرن العشرين، وعليه سنحاول التعرف على المقصود بهذا المصطلح، وذلك من خلال إبراز أهم التعريفات التي قيلت بشأنه.

عرفت التنمية المستدامة بأنها: "تعبر عن تنمية لا تستهلك الموارد الطبيعية إلى درجة تصبح غير قادرة على التجديد بل يجب ضمان توفرها لعدم الإضرار لا بالأجيال القادمة ولا بالموارد العامة المشتركة كالماء والهواء، التربة والتنوع البيولوجي "23.

كما عرفها تقرير لجنة برنت لاند لسنة 1987 بأنها:" التنمية التي تلبي الاحتياجات الحالية الراهنة دون المساس بقدرة الأجيال المقبلة في تلبية حاجياتهم"²⁴.

وأما تقرير الصادر عن معهد الموارد العالمية، نجد أنه قد قسم تعريف التنمية المستدامة إلى 4 مجموعات (اقتصادية، اجتماعية، بيئية وتكنولوجية)

-على الصعيد الاقتصادي: تعني التنمية المستدامة للدول المتقدمة إجراء خفض في استهلاك الطاقة والموارد، وأما بالنسبة للدول المتخلفة فهي تعنى توظيف الموارد من أجل رفع مستوى المعيشة والحد من الفقر.

-على الصعيد الا جتماعي والإنساني: تعني السعي من أجل استقرار النمو السكاني ورفع مستوى الخدمات الصحية والتعليمية خاصة في الريف.

-على الصعيد البيئي: تعني حماية الموارد الطبيعية والاستخدام الأمثل للأراضي الزراعية والموارد المائية.

²²⁻عناني ساسية، سياسة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وأثرها على تنافسيتها دراسة تقييمية، مجلة الاستراتيجية والتنمية، مجلد4، عدد6، امعة مستغانم، الجزائر،2014، ص 226.

²³-شقرون محمد، واقع حماية البيئة بين القانون الجزائري واجتهاد التحكيمي في مجال الاستثمار، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في الدحقوق، تخصص هيئات عمومية وحوكمة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2018، ص 39 -حسونة عبد الغاني، الحماية القانونية للبيئة في إطار التنمية المستدامة، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق، تخصص قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة،2012–2013، ص 23.

-على الصعيد التكنولوجي: نقل المجتمع إلى عصر الصناعات النظيفة التي تستخدم تكنولوجيا منظفة للبيئة، وتنتج الحد الأدنى من الغازات الملوثة والحابسة للحرارة والضارة بالأوزون"

هذا وقد ذكر تقرير الموارد الطبيعية أن القاسم المشترك لهذه التعريفات التي سبق ذكرها، هو أن التنمية لكي تكون تنمية مستدامة يجب ألا تتجاهل الضغوط البيئية، وألا تؤدي إلى دمار واستنزاف الموارد الطبيعية، كما يجب أن تحدث تحول تقنيا لقاعدة الصناعية والتكنولوجية السائدة" 25.

وأما بالنسبة للتعريف التشريعي للتنمية المستدامة، فنجد أن المشرع الجزائري قد عرف التنمية المستدامة مقارنة بموقفه من تعريف الابتكار الأخضر الذي لم يشر له، وعليه فقد عرف المشرع الجزائري التنمية المستدامة بموجب المادة 4 فقرة 4 من القانون 03-10 السابق الذكر بأنها:

"مفهوم يعني التوفيق بين التنمية اجتماعية واقتصادية قابلة للاستمرار وحماية البيئة أي إدراج البعد البيئي في إطار تنمية تضمن تلبية حاجات الأجيال الحاضرة والأجيال المستقبلية".

وعليه وبناء على ما سبق ذكره من تعريفات تشريعية أو فقهية للتنمية المستدامة، نجد أنها كلها تصب في معنى واحد يهدف من ورائه الحفاظ وحماية حق الأجيال في بيئة سليمة، وضمان هذا الحق للأجيال القادمة وذلك عن طريق تحقيق التنمية بمختلف أبعادها الاقتصادية، والاجتماعية والبيئية والسياسية، والتكنولوجية.

2.1. الابتكار الأخضر كمفهوم جامع للتنمية المستدامة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يؤدي تطوير الابتكار الأخضر إلى تحقيق العديد من المكاسب للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تواجه الصراع بين التنمية الاقتصادية وحماية البيئة، لذلك يعتبر الاعتماد على الابتكار الأخضر من أفضل الطرق لتحسين أداء الإدارة البيئية لهذه المؤسسات وبالتالي تلبية متطلبات اللوائح البيئية، وفي هذا الصدد نشير إلى أنه أثبتت التقارير أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المبتكرة الخضراء هي التي تهتم بعملية التغيير والتطوير المستمر تساهم في تحقيق تطورات خضراء ملموسة.

وتلعب الابتكارات الخضراء دورا رئيسيا في تعزيز وتفعيل النمو الأخضر، كما أنها تعتبر المسار الأساسي لتحقيق التنمية المستدامة والاستدامة البيئية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما تمكن هذه المؤسسات من تعزيز ميزتها التنافسية مقارنة بالمؤسسات الأخرى هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى أصبح الابتكار الأخضر أكثر أهمية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذلك لزيادة الوعي البيئي لدى المستهلكين الذين أصبحوا يقتنون المنتجات التي لا تحتوي على مواد خطرة وسامة 26.

²⁵ المرجع نفسه، ص 24

²⁶-بصير خلف خزعل، عامر رجب ذياب، الابتكار الأخضر وأثره في تعزيز الميزة التنافسية المستدامة: دراسة استطلاعية لآراء عينة من العاملين في مجموعة شركات الكرونجي في كركوك، مجلة الاقتصاد والعلوم الإدارية، مجلد25، عدد112، بغداد،2019 ص 137

وكخلاصة قول لما سبق ذكره، وبالرجوع أيضا إلى التعريفات السابقة سواء تلك المتعلقة بالابتكار الأخضر أو بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أو التنمية المستدامة ، نستخلص أن مصطلح الابتكار الأخضر مفهوم مشترك للتنمية المستدامة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك بالنظر للعلاقة التي تجمع بين الابتكار الأخضر والتنمية المستدامة، والابتكار الأخضر بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والعلاقة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتنمية المستدامة، فلا يمكننا الحديث عن الابتكار الأخضر دون أن نشير للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تقوم بالإبداع والابتكار عند تقديمها للخدمات ولنتاجها السلع هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن التنمية المستدامة والابتكار الأخضر لهما نفس البعد البيئي والتكنولوجي فالابتكار الأخضر يهدف للحفاظ على البيئة من خلال استخدام تقنيات وأساليب تكنولوجية تكون أكثر نقاء ولا تضر بالبيئة، بينما التنمية المستدامة تسعى على حماية البيئة من خلال إ دراج البعد التكنولوجي والبيئي، وهو ما يعني أن تطبيق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الابتكار الأخضر يؤدي إلى تحقيق عملية التنمية المستدامة، وهذا ما سننطرق اليه في النقطة التالية من الدراسة.

2.أثر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على عملية التنمية المستدامة

سبق وأن أشرنا في هذا المحور الثاني من هذه الدراسة أنه توجد علاقة وطيدة بين التنمية المستدامة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المجال البيئي، وهذا ما يدفعنا لطرح التساؤل حول كيف يمكن أن تؤثر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على عملية التنمية المستدامة؟ أو بعبارة أخرى فيما يتمثل دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المستدامة؟

والإجابة على هذه التساؤلات تكون من خلال تحديد دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المستدامة من الجانب البيئي، ومن ثم تقييم مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المستدامة من خلال الجانب البيئي.

1.2 دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المستدامة من الجانب البيئي

اقتصر دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيما سبق على تحقيق متطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، غير أنه وبعد التغييرات البيئية اتي شهدها العالم بصفة عامة والجزائر بصفة خاصة، أصبح من الضروري خلق منظومة تهدف لتحقيق تنمية مستدامة متوازنة تقوم وفقا لأبعاد اقتصادية واجتماعية وبيئية وتكنولوجية، وفي سبيل حماية البيئة وتحقيق عملية تنمية المستدامة أصبحت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلعب دورا هاما في المساهمة في رفع الوعى البيئي في الجزائر، وذلك من خلال العمل على:

المجلة الأكاديمية للبحث القانوني

P-ISSN: 0087-2170 E-ISSN: 2588-2287

- تقديم برامج تدريبية تقوم بتدريب العمال على المسؤوليات البيئية: يعتبر هذا الأمر سهلا على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مقارنة بالمؤسسات الكبرى كونها تتمتع بخاصية تجعل مهمتها في الحفاظ على البيئة أمار غير معقد، بحيث أن بساطة تركيبها تجعل عملية جمع وتدوير النفايات والقمامات والمخلفات أمرا سهلا.

- نشر المفاهيم الإدارية والقيم الصناعية الحديثة والتي تتمثل في: إدارة الوقت، والجودة العالية، والإبداع والابتكار، الكفاءة، والفعالية، وذلك نظرا لسهولة التواصل بين أعضائها وسهولة تداول المعلومات والأفكار وهو ما يجعلها محط ابداع وابتكار²⁷.

كما تعتبر هذه المؤسسات أحد أهم آليات التطور التكنولوجي، وهذا بالنظر لقدرتها الفائقة على تطوير وتحديث عمليات الإنتاج بما يخدم المتطلبات الاقتصادية والبيئية في نفس الوقت بشكل سريع وبتكلفة أقل مقارنة بالمؤسسات والشركات الكبرى.

- مساهمة هذه المؤسسات في تنشيط استخدام المواد الخامة بشكل رشيد وعقلاني، وإعادة استخدام الكثير من بواقى عمليات الإنتاج مما يقلل من معدلات النفايات التي تؤثر على البيئة.
- مساهمتها في تطوير استخدام التكنولوجيا والتقنيات أكثر نقاء لإنتاج سلع وتقديم خدمات غير مضرة بالسئة²⁸.

2.2. تقييم مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المستدامة من خلال الجانب البيئي

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة جزءا هاما في المنظومة الاقتصادية في الجزائر، ويرجع هذا للخصائص والإمكانيات التي تتمتع بها هذه المؤسسات، وكذلك بالنظر للدور الكبير الذي تلعبه في تحقيق عملية التنمية المستدامة في الجزائر بمختلف أبعادها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وعليه فالتساؤل الذي يطرح هنا هو كيف تؤثر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الجانب البيئي في إطار تحقيقها لعملية التنمية المستدامة؟

واجهت الجزائر العديد من التحديات في مجال الحفاظ على البيئة، خاصة فيما يتعلق بمجال تسيير ومعالجة النفايات الصناعية والسامة، وفي هذا الإطار تجدر بنا الإشارة لتقرير البنك العالمي الذي صنف

²⁷⁻فريد راغب النجار، ادارة المشروعات والأعمال صغيرة الحجم، مؤسسة شباب الجامعة، اسكندرية، 1999، ص ص10،9 مشري محمد الناصر، دور المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية المستدامة المحلية دراسة الاستراتيجية

الوطنية لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حالة ولاية تبسة، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص استراتيجية المؤسسة لتنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة فرحات عباس، سطيف،2010-2011، ص96

الجزائر على أنها من أكثر الدول الإفريقية التي يرتفع فيها مستوى الكريون، وهذا راجع لطبيعة الاقتصاد الجزائري الذي يعتمد على قطاع المحروقات29.

وفي سبيل ذلك سعت الجزائر للتحول من الاقتصاد الاستغلالي الملوث إلى اقتصاد إنتاجي صناعي صديق للبيئة والحد من هذه الظاهرة، من خلال توفير العديد من الإمكانيات المالية للحد من الأضرار التي تحيط بالبيئة، بالإضافة إلى سن العديد من النصوص التشريعية المتعلقة بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، والتشجيع على الاستثمار في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهذا للدور الكبير الذي تلعبه هذه الأخيرة في تحقيق التنمية المستدامة وحماية البيئة.

كما تجب الإشارة للقول بأنه وعلى الرغم من صعوبة تحديد الدور الذي تقوم به المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التقليل من معدلات التلوث والآثار السلبية التي تحيط بالبيئة، وتجاوزات البيئية، إلا أن الترابط بين ارتفاع معدلات إنشاء هذه المؤسسات وانخفاض معدلات التلوث يعكس العلاقة الوطيدة التي تجمع بينهما، بحيث أن ارتفاع عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ساهم بشكل كبير في الحد من هذه الظواهر وتحقيق عملية التنمية المستدامة.

ومن ناحية أخرى فإن زيادة عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الناشطة في القطاعات الخدماتية ساهم كثيرا في التقليل من النفايات الحضرية، وذلك لاعتبار هذه المؤسسات المنشط الفعلي للسياحة من خلال مساهمتها في نشر الوعي بين أفراد المجتمع، وبالتالي إدراك أهمية المحيط والزامية المحافظة عليه³⁰.

وفي الأخير يمكن القول بأن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أثر كبير في عملية التنمية المستدامة، فهي مساهم فعال في تحقيق متطلبات التنمية المستدامة، وذلك بالنظر للدور الذي تلعبه في الحفاظ على البيئة من خلال خاصية الابتكار والإبداع التي تميزها عن غيرها من المؤسسات الكبرى، وكذلك لاعتمادها على الابتكار الأخضر أو ما يعرف بالابتكار البيئي عند استخدامها للتقنيات التكنولوجية مما يترتب عنه تقديم خدمات ولنتاج سلع أكثر نقاء.

خاتمة

يعتبر موضوع الابتكار الأخضر من بين أهم المواضيع في الوقت الحالي، وذلك بالنظر لدوره في المساهمة في ترقية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتعزيز قدرتها التنافسية، وتحقيق عملية التنمية المستدامة بمختلف أبعادها البيئية والاقتصادية والاجتماعية، وهذا ما يساهم في حماية البيئة من الأضرار خاصة في ظل التغييرات المناخية التي يشهدها العالم بسبب ظاهرتي الاحتباس الحراري والتلوث، ولذلك نجد أن

^{29 -} مشري محمد الناصر ، المرجع السابق، ص-130

³⁰–المرجع نفسه، ص131.

المجلة الأكاديمية للبحث القانوني

P-ISSN: 0087-2170 E-ISSN: 2588-2287

التشريعات أولت أهمية كبيرة لهذا الموضوع ، ونفس الأمر ينطبق على المشرع الجزائري الذي لم يكن بمنأى عن هذه التطورات الحاصلة وقام بسن مجموعة من النصوص القانونية التي تهدف لحماية البيئة وتشجع على الاستثمار في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، خاصة التي تعنى وتحترم البيئة، وذلك بموجب القانون رقم 10-03 المتضمن 10-03 المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

والجدير بالذكر أنه يرجع سبب اهتمام المشرع اله جزائري بتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتشجيع على الاستثمار فيها لما لها من أثر كبير على تحقيق عملية التنمية المستدامة، وذلك من خلال قيامها على الإبداع والابتكار مقارنة بالمؤسسات الأخرى هذا من جهة، ومن جهة أخرى كلما كانت المؤسسة الصغيرة والمتوسطة مبتكرة خضراء يكون أثرها إيجابيا على عملية التنمية المستدامة وبالتالي المساهمة في حماية البيئة من الآثار السلبية المحيطة بها.

وبناء على ما تقدم استخلصنا من بحثنا هذا بعض النتائج التي سنتطرق إليها، مشفوعة باقتراحاتنا قصد البحث والتعمق فيها بالدراسة لكل من يهمه الأمر.

فبالنسبة لنتائج البحث فهي كالآتي:

1- لاحظنا من خلال هذا البحث أنه تعددت تعريفات الابتكار الأخضر إلا أنها كلّها تصب في نفس المعنى، وكلها تهدف لحماية البيئة من المخاطر التي تحيط بها، وذلك من خلال تشجيع المؤسسات على إنتاج وتصنيع منتجات ذات جودة وأكثر نقاء، أي بعبارة أخرى صناعة منتجات وتقديم خدمات صديقة للبيئة.

2 كما عرفنا أيضا أن المشرع الجزائري من خلال الترسانة القانونية، سواء تعلق الأمر بالقانون رقم 3 10 السابق الذكر أن المشرع اكتفى بتعريف مصطلحات التنمية المستدامة والبيئة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ولم يعرف الابتكار الأخضر ، وهذا ما يدل على أنّه ترك المجال للفقه ليقوم بهذا وقد أحسن المشرع الجزائر بهذا، وذلك لكون أن التعريف من مهمة الفقه وليس التشريعات هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى وعلى الرغم من تطرقه للابتكار الأخضر بشكل صريح إلا أنّه أشار إليه من خلال نصوص المواد 3 و 7 و 7 من القانون 3 الابتكار الأخضر.

3-كما تبين لنا من خلال هذه الدراسة أن الابتكار الأخضر من بين العوامل الأساسية للتنمية المستدامة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك نظرا للعلاقة الوطيدة التي تجمع الابتكار الأخضر بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتنمية المستدامة، بحيث لا يمكننا الحديث عن الابتكار الأخضر دون الإشارة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تعتمد على الإبداع والابتكار عند تقديمها للخدمات ولنتاجها السلع، وذلك من خلال اعتمادها على تقنيات تكنولوجية أكثر نقاء مما يعزز الأداء البيئي لها ويساهم في تحقيق عملية التنمية المستدامة.

4-وفي الأخير استخلصنا أن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أثر كبير على عملية التنمية المستدامة فهي مساهم فعال فيها، وذلك بالنظر للدور الكبير الذي تلعبه في الحفاظ على البيئة، وذلك من خلال خاصية الابتكار والإ بداع التي تميزها عن غيرها من المؤسسات الكبرى، وهذا ما يسهل عليها تطوير الابتكار الأخضر وبالتالى المساهمة في حماية البيئة.

وأما بالنسبة للاقتراحات فهي تتمثل فيما يلي:

- 1- سد الفراغات التشريعية التي تعرفها قوانين حماية البيئة والتي حالت دون عملية الحد والقضاء على الآثار السلبية للبيئة، وإضافة نصوص قانونية تشجع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على تطوير الابتكار الأخضر وهذا لتحقيق عملية التنمية المستدامة.
- 2-وضع المزيد من الحوافز المالية والجمركية لتشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للاعتماد على الابتكار الأخضر، وهذا حتى تسهل عملية حماية البيئة والحد من الأخطار التي تواجهها.
- 3-العمل على ترسيخ الوعي البيئي بين المؤسسات، وذلك من خلال إقامة الملتقيات والمؤتمرات التي تهدف لتحسيس وتوعية بخطورة التقنيات التكنولوجية الكيميائية التي تستخدمها في انتاج السلع على عملية التنمية المستدامة، وتحفيزهم على استخدام التقنيات الأكثر نقاء.